ثم مثاله تقول من اعتبار عموم في الفعل ومن اعتبار تعلقه بمن وقع عليه اعطيت زيدا كل شيء

الا ان كثيرا من الاعتبارات السابقة يجري في متعلقات الفعل لكن ذكر في هذا الباب تفصيل بعض
من ذلك لاختصاصه بمزيد بحث ومهدت لذلك مقدمة فقال الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل
في ان الغرض من ذكره معه اي ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل مع كل منهما افادة تلبسه
الا تلبس الفعل بكل منهما اما بالفاعل فمن جهة وقوعه عنه واما بالمفعول فمن جهة وقوعه عليه
لا افادة وقوعه مطلقا اي ليس الغرض من ذكره معه افادة وقوع الفعل وثبوته في نفسه
من غير ارادة ان يعلم ممن وقع او على من وقع اذ لو اريد ذلك لقيل وقع الضرب او وجد او ثبت
من غير ذكر الفاعل والمفعول لكونه عبثا فاذا لم يذكر المفعول به معه اي مع الفعل المتعدي
المسند الى فاعله فالغرض ان كان اثباته اي اثبات الفعل لفاعله او نفيه عنه مطلقا
الا من غير اعتبار عمومه في الفعل بان يراد جميع افراده او خصوصه بان يراد بعضها ومن غير
اعتبار تعلقه بمن وقع عليه فضلا عن عمومه وخصوصه نزل الفعل المتعدي منزلة اللازم
ولم يقدر له مفعول لان المقدر كالمذكور في ان السامع يفهم منهما ان الغرض الاخبار
بوقوع الفعل من الفاعل باعتبار تعلقه بمن وقع عليه فان قولنا فلان يعطي الدنانير يكون
لبيان جنس ما تناوله الاعطاء لا لبيان كونه معطيا ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير
لا مع من نفى ان يوجد منه اعطاء وهو اي هذا القسم الذي نزل منزلة اللازم ضربان لانه اما ان يجعل الفعل
حال كونه مطلقا اي من غير اعتبار عموم او خصوص فيه ومن غير اعتبار تعلقه بالمفعول كناية عنه
الا عن ذلك الفعل حال كونه متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة او لا يجعل كذلك الثاني
كقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون اي من يوجد له حقيقة العلم ومن لا توجد

او ذكر الفعل

٤٤

مثاله اعطيت

ومثاله لم اعطيت

تقول من اعتبار خصوص في الفعل ومن اعتبار تعلقه بمن وقع عليه اعطيت زيدا درهما

٤٢

اي مغرور غافل عن خدعة الدنيا

ومن لا توجد وانما قدم الثاني لانه باعتبار كثرة وقوعه اشد اهتماما بحاله السكاكي ذكر في بحث افادة اللام
الاستغراق انه اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا كقوله المؤمن غر كريم والمنافق خب لئيم
حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا على الاستغراق بعلة ايهام ان القصد الى فرد دون آخر مع تحقق
الحقيقة فيهما ترجيح لاحد المتساويين وذكر في بحث حذف المفعول انه قد يكون للقصد
الى نفس الفعل بتنزيل المتعدي منزلة اللازم ذهابا في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطاء ويوجد هذه
الحقيقة ايهاما للمبالغة بالطريق المذكور في افادة اللام الاستغراق فجعل المصنف قوله بالطريق بالايضاح
المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا حمل المعرف باللام على الاستغراق
واليه اشار بقوله ثم اي بعد كون الغرض ثبوت اصل الفعل وتنزيله منزلة اللازم من غير اعتبار كناية
اذا كان المقام خطابيا يكتفى فيه بمجرد الظن لا استدلاليا يطلب فيه اليقين البرهاني افاد المقام والسياق
ذلك اي كون الغرض ثبوته لفاعله او نفيه عنه مطلقا مع التعميم في افراد الفعل دفعا للتحكم اللازم من حمله
على فرد دون آخر وتحقيقه ان معنى يعطي حينئذ يفعل الاعطاء فالاعطاء المعرف بلام الحقيقة يحمل في المقام
الخطابي على استغراق الاعطاءات وشمولها مبالغة لئلا يلزم ترجيح احد المتساويين على الآخر لا يقال
افادة التعميم تنافي كون الغرض الثبوت او النفي مطلقا اي من غير اعتبار عموم ولا خصوص لانا نقول
لا نسلم ذلك بل ان عدم كون الشيء معتبرا في الغرض لا يستلزم عدم كونه مفادا من الكلام فالتعميم مفاد غير مقصود
ولبعضهم في هذا المقام تخيلات فاسدة لا طائل تحتها فلم نتعرض لها والاول وهو ان يجعل الفعل مطلقا
كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص كقول البحتري في المعتز بالله تعريضا بالمستعين بالله شجو حساده
وغيظ عداه ان يرى مبصر ويسمع واع اي ان يكون ذو رؤية وذو سمع فيدرك بالبصر محاسنه

اي مغرور غافل عن خدعة الدنيا

فلو بين العطاء او الشيء هو يلزم ترجيح احد المتساويين على الآخر

حزن وغضب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)